

القاهرة في 2025/04/08

كتاب الدعوة - اجتماع الجمعية العامة العادية للصندوق بتاريخ 2025/5/11

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمجموعه بنك قطر الوطني الأهلي

تنفيذا لأحكام القانون والنظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بمجموعه بنك قطر الوطني الأهلي المسجل تحت رقم 266، يتشرف السيد رئيس مجلس إدارة الصندوق بدعوة سيادتكم (أو من تفوضونه) لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للصندوق والمزمع انعقادها بمشيئة الله في تمام الساعة الثانية من عصر يوم الأحد الموافق 11 مايو 2025، بمقر المركز الرئيسي للصندوق الكائن في 5 شارع شامبليون - وسط المدينة - القاهرة واعمالا لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 69 لسنة 2024، سيكون متاحا المشاركة في الاجتماع من خلال ، حيث يمكن للسادة أعضاء الجمعية المتاح لهم الدخول على Web Application نظام التصويت الإلكتروني باستخدام تقنية نظام التصويت والانتخاب الإلكتروني والتصويت والانتخاب عن بعد الكترونيا على بنود جدول الأعمال من خلال الرابط التالي:

https://web2-srv/Staff_Fund/

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

- (1) اعتماد القوائم المالية للصندوق وذلك عن السنة المنتهية في 2024/12/31
 - (2) المصادقة على تقرير مراقب الحسابات عن السنة المنتهية في 2024/12/31
 - (3) مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الصندوق وأداء الاستثمار عن السنة المنتهية في 2024/12/31
 - (4) تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المنتهية في 2025/12/31
 - (5) تشكيل مجلس إدارة الصندوق وانتخاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق.
- هذا ونوجه عناية السادة الأعضاء الي ما يلي
- (1) يكون انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بمعرفة الجمعية العامة للصندوق بالاقتراع السري من بين أعضائها
 - (2) سيتم فتح باب تلقي طلبات الترشح لعضوية مجلس الادارة ممن تتوافر لديهم شروط الترشح طبقا للمادة 38 من قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 236 لسنة 2024، وذلك خلال أسبوع يبدأ من اليوم التالي لتاريخ توجيه الدعوة من يوم الأربعاء الموافق 2025/04/09 وحتى يوم الثلاثاء الموافق 2025/4/15. ويتعين تقديم طلبات الترشح كتابة الي مقر إدارة الصندوق في 10 شارع طلعت حرب - وسط المدينة - القاهرة
 - (3) أحقية التصويت والانتخاب متاحة لجميع أعضاء الجمعية العامة للصندوق الذين أوفوا بالالتزامات التي يحددها النظام الأساسي للصندوق ومضت على عضويتهم به مدة ستة أشهر على الأقل.
 - (4) يكون اجتماع الجمعية العامة العادية للصندوق صحيحاً بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه، فإذا لم يكتمل العدد أجل الاجتماع إلى جلسة أخرى تُعقد خلال ساعة من تاريخ الاجتماع الأول ويكون الانعقاد في هذه الحالة صحيحاً إذا حضره بأنفسهم عدد لا يقل عن خمسمائة عضو أو عن 10% من عدد الأعضاء أيهما أقل.
 - (5) تصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين.
 - (6) يمكن للعضو إبداء رأيه بالتصويت على كل موضوع من الموضوعات المعروضة باجتماع الجمعية العمومية وطرح الاستفسارات اللازمة بشأنها وذلك قبل خمسة أيام عمل على عقد الاجتماع وكذا أثناء انعقاده. كما يمكن للمسؤولين عن الجمعية من الرد على تلك الاستفسارات.
- علما بأنه سوف يتم اعتبارا من يوم الأحد الموافق 2025/5/04 إتاحة التصويت الإلكتروني على بنود جدول أعمال الجمعية، ويجب على السادة الأعضاء اتباع الإجراءات التسجيل والتصويت الإلكتروني من خلال الرابط الموضح أعلاه.
- وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

محمد عبد الشافي
رئيس مجلس الإدارة

